

وسائل الشيعة

[11] (7212) 8 - محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن حماد عن حريز عن زرارة قال: أدنى ما يجزي من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة وثلاث تكبيرات أحسن وسبع أفضل. (7213) 9 - وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال إذا كنت إماماً أجزأتك تكبيرة واحدة لأن معك ذا الحاجة والضعيف والكبير. ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد ابن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار مثله (1) (7214) 10 - وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح (1) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ورواه الصدوق مرسلًا عن أمير المؤمنين (عليه السلام) (2). (7215) 11 - محمد بن علي بن الحسين قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

8 - الكافي 3: 310 / 3. 9 - الكافي 3: 310 / 3. وأورده في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب التسليم، وتقدم في الحديث 4 من الباب 1 ورواه بسند آخر في الحديث 7 من الباب 1 من أبواب الوضوء. (1) كذا في الأصل وفي المصدر: القداح. (2) الفقيه 1: 23 / 68. 11 - الفقيه 1: 200 / 921، وأورده في الحديث 2 من الباب 58 من أبواب القراءة. (*)